

وسائل الشيعة

- [358] الاولتين، وقال: يجزيك التسبيح في الاخيرتين، قلت: أي شيء تقول أنت ؟ قال: أقرأ فاتحة الكتاب. (10893) 10 - وعنه، عن الحسن، عن زرعة، عن سماعة (في حديث) قال: سألته عن الرجل يؤم الناس فيسمعون صوته ولا يفقهون ما يقول، فقال: إذا سمع صوته فهو يجزيه، وإذا لم يسمع صوته قرأ لنفسه. (10894) 11 - وبإسناده عن سعد، عن أبي جعفر يعني أحمد بن محمد، عن الحسن بن علي بن يقطين، (عن أخيه الحسين، عن أبيه علي بن يقطين) (1) قال: سألت أبا الحسن الأول عن الرجل يصلي خلف إمام يقتدي به في صلاة يجهر فيه بالقراءة فلا يسمع القراءة قال: لا بأس إن صمت وإن قرأ. (10895) 12 - وبإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن محمد بن أبي عمير، عن حماد بن عثمان، عن الحلبي، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا صليت خلف إمام تأتم به فلا تقرأ خلفه سمعت قراءته أو لم تسمع. ورواه الكليني كما مر (1). (10896) 13 - وعنه، عن الحسن بن علي بن يقطين، عن أخيه، عن أبيه
-
- 10 - التهذيب 3: 34 / 123، والاستبصار 1: 429 / 1656، وأورد صدره في الحديث 2 من الباب 43 من ابواب القراءة في الصلاة، وقطعة منه في الحديث 3 من الباب 7 من ابواب صلاة الجماعة. 11 - التهذيب 3: 43 / 122: والاستبصار 1: 429 / 1655. (1) ليس في التهذيب. 12 - التهذيب 2: 296 / 1192، وأورد صدره في الحديث 2 من الباب 8 وقطعة منه في الحديث 4 من الباب 4 من ابواب القراءة. (*)
-